

Distr.: Limited
27 September 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والثلاثون

البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

إستونيا*، ألمانيا، آيرلندا*، إيطاليا*، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا*، بولندا*، التشيك*،
الدانمرك*، رومانيا*، سلوفينيا، السويد*، فرنسا، فنلندا*، كرواتيا*، لاتفيا، لكسمبرغ*،
ليتوانيا*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا*، هولندا: مشروع قرار

٣٣/... حالة حقوق الإنسان في اليمن

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومعاهدات حقوق الإنسان الدولية

ذات الصلة،

وإذ يؤكد أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة اليمن واستقلاله ووحدته وسلامته الإقليمية،

وإذ يشير إلى قرارات مجلس الأمن ٢٠١٤ (٢٠١١) المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١
و ٢٠٥١ (٢٠١٢) المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ و ٢١٤٠ (٢٠١٤) المؤرخ ٢٦ شباط/
فبراير ٢٠١٤، وقرارات مجلس حقوق الإنسان ١٩/١٨ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١،
و ٢٩/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢، و ٢٢/٢١ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢،
و ٣٢/٢٤ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، و ١٩/٢٧ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤
و ١٨/٣٠ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

GE.16-16611(A)



* 1 6 1 6 6 1 1 *



الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن ٢٢١٦ (٢٠١٥) المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥،

وإذ يسلم بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها عاملان رئيسيان في ضمان قيام نظام عدالة نزيه ومنصف وفي التوصل، في نهاية المطاف، إلى تحقيق المصالحة والاستقرار في هذا البلد،

وإذ يرحب بقبول الأحزاب السياسية اليمنية إكمال عملية الانتقال السياسي على أساس مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلية تنفيذها، ويؤكد الحاجة إلى تنفيذ التوصيات المقدمة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الحوار الوطني وإنجاز صياغة دستور جديد،

وإذ يرحب أيضاً بنتائج اجتماع الأحزاب السياسية اليمنية الذي عقد في الرياض في ١٧ أيار/مايو ٢٠١٥، وبالتزامها بإيجاد حل سياسي للنزاع في اليمن على أساس مبادرة مجلس التعاون الخليجي، ومخرجات مؤتمر الحوار الوطني، وقرار مجلس الأمن ٢٢١٦ (٢٠١٥)، وبجهود الأمين العام ومبعوثه الخاص إلى اليمن،

وإذ يرحب كذلك بالمشاركة الإيجابية لحكومة اليمن في محادثات السلام في الكويت وقبولها خريطة الطريق التي قدمها المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن، ويشجعها على مواصلة جهودها لتحقيق السلام والاستقرار في اليمن،

وإذ يذكر بدعوته إلى إجراء تحقيق في جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وبالمدعوات ذات الصلة التي وجهها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان،

وإذ يلاحظ إصدار التقرير الأولي المفصل للجنة التحقيق الوطنية المستقلة في آب/أغسطس ٢٠١٦، ويرحب بتمديد ولاية لجنة التحقيق لمدة سنة بموجب المرسوم الرئاسي رقم ٩٧ المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٦ لتمكينها من إنجاز مهام ولايتها،

وإذ يرحب باستعداد لجنة التحقيق لمواصلة العمل من أجل إنجاز مهمتها بشكل مركز خلال الفترة المحددة، وفقاً للمرسوم الرئاسي رقم ٩٧،

وإذ يلاحظ بقلق تقييم المفوض السامي المتعلق بمستوى التعاون بين المفوضية السامية ولجنة التحقيق،

وإذ يدرك ما جاء في التقارير الصادرة عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من أن حالة الطوارئ الإنسانية الراهنة تؤثر على التمتع بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وأن على أطراف النزاع ضمان تيسير وصول المعونة الإنسانية وعدم إعاقتها،

١- يحيط علماً بتقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في اليمن^(١)، وبالنقاش الذي جرى أثناء الدورة الثالثة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان؛

٢- يعرب عن بالغ قلقه إزاء التجاوزات والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في اليمن، بما في ذلك الاستمرار في تجنيد الأطفال بما يخالف المعاهدات الدولية، واحتطاف الناشطين السياسيين، والانتهاكات في حق الصحفيين، وقتل المدنيين، وقصف الأسواق والبنى التحتية المدنية الأخرى، ومنع وصول الإغاثة والمعونة الإنسانية، وقطع إمدادات الكهرباء والمياه، والهجمات على المستشفيات وسيارات الإسعاف؛

٣- يدعو جميع أطراف النزاع في اليمن إلى احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ووقف الهجمات على المدنيين فوراً، وكفالة وصول المساعدة الإنسانية إلى السكان المتضررين في جميع أنحاء البلد، وكذلك إلى تيسير استعادة مستويات كافية من واردات السلع والخدمات الإنسانية الأساسية؛

٤- يهيب بالحكومة أن تتخذ مزيداً من التدابير لحماية المدنيين، وأن تتخذ التدابير المناسبة بما يضمن استمرار لجنة التحقيق الوطنية المستقلة في إجراء تحقيقات فعلية، في جميع قضايا انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك حالات العنف ضد الصحفيين واحتجاز الصحفيين والناشطين السياسيين، وذلك من أجل وضع حد للإفلات من العقاب؛

٥- يدعو جميع أطراف النزاع في اليمن إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢١٦ (٢٠١٥) تنفيذاً كاملاً، وهو القرار الذي سيسهم في تحسين حالة حقوق الإنسان ويتضمن شواغل محددة، ويوجه طلبات محددة إلى مليشيات صالح والحوثيين للإفراج عن السجناء السياسيين والصحفيين والانخراط في العملية السياسية بطريقة سلمية وديمقراطية شاملة للجميع، مع الحرص على أن تكون مشاركة المرأة جزءاً من العملية السياسية وعملية صنع السلام، كما يهيب بجميع الأطراف أن توقع على خريطة الطريق التي قدمها المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن؛

٦- يطالب جميع أطراف النزاع بوضع حدٍ لتجنيد الأطفال واستخدامهم، ووقف الهجمات على المدارس، وتسريح الأطفال المجندين فعلاً، ويهيب بجميع الأطراف أن تتعاون مع الأمم المتحدة لإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم، مع مراعاة التوصيات ذات الصلة التي قدمها الأمين العام في تقريره المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح^(٢)؛

٧- يكرر تأكيد تعهدات والتزامات حكومة اليمن بتعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع الأفراد الموجودين على أراضيها والخاضعين لولايتها، ويدكر في هذا الصدد، بأن اليمن طرف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياريين بشأن

اشترك الأطفال في المنازعات المسلحة وبشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، واتفاقيات حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقيات الخاصة بوضع اللاجئين والبروتوكول الملحق بها، ويتطلع إلى مواصلة الحكومة لجهودها الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

٨- يعرب عن بالغ قلقه إزاء تدهور حالة حقوق الإنسان في اليمن، ويعرب عن تقديره للدول المانحة والمنظمات العاملة على تحسين الحالة الإنسانية، ويهيب بالمجتمع الدولي أن يقدم الدعم المالي إلى خطة الاستجابة الإنسانية في اليمن لعام ٢٠١٦، وأن يفي بتعهداته تجاه نداء الأمم المتحدة الإنساني ذي الصلة؛

٩- يدعو جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها المفوضية السامية والدول الأعضاء، إلى المساعدة في العملية الانتقالية في اليمن، بوسائل منها دعم تعبئة الموارد لمعالجة آثار العنف والتصدي للتحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها اليمن، بالتنسيق مع الجهات المانحة الدولية ووفقاً لما تحدده السلطات اليمنية من أولويات؛

١٠- يطلب إلى المفوضية السامية إيفاء بعثة، بمساعدة من الخبراء ذوي الصلة، لرصد حالة حقوق الإنسان في اليمن وإعداد تقرير عن الانتهاكات والتجاوزات المرتبكة في هذا المجال منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وجمع وحفظ المعلومات من أجل الوقوف على حقائق وظروف وقوع تلك الانتهاكات والتجاوزات، وتقديم تحديث شفوي إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والثلاثين عما توصلت إليه من استنتاجات، وتقديم تقرير إلى المجلس في دورته السادسة والثلاثين؛

١١- يدعو المفوضية السامية إلى تقديم المساعدة التقنية إلى حكومة اليمن والعمل معها، على النحو الذي تطلبه، ووفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١٨/٣٠، في مجال بناء القدرات والمساءلة، وتحديد مجالات المساعدة الإضافية، والمساعدة في تمكين اليمن من الوفاء بالتزاماته في مجال حقوق الإنسان، ويطلب بالتحديد إلى مكتب المفوضية في اليمن مواصلة رصد لجنة التحقيق الوطنية المستقلة ومساعدتها في إنجاز عملها وفقاً لالتزاماتها الدولية، تماشياً مع التكاليف الوارد في المرسوم الرئاسي رقم ٢٠١٢/١٤٠.